

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦ لسنة ١٩٨٠

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل الخاص بالقرض بمبلغ ٨ بلايين
ياباني للاستيراد السلمي بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان الموقع

في القاهرة بتاريخ ١٤/١٠/١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على الكتاب المتبادل الخاص بالقرض بمبلغ ٨ بلايين ياباني
للاستيراد السلمي بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان الموقع في القاهرة
بتاريخ ١٤/١٠/١٩٨٠ وذلك مع الاحتفاظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ صفر سنة ١٤٠١ (١٦ ديسمبر سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

القاهرة في ١٤ أكتوبر ١٩٨٠

صاحب السعادة

أشرف بأن أعزز المفهوم التالى الذى تم التوصل إليه أخيراً بين ممثلى الحكومة اليابانية وحكومة جمهورية مصر العربية بخصوص إتاحة قرضا يابانيا لجمهورية مصر العربية بهدف المساهمة فى تحقيق الاستقرار الاقتصادى فى جمهورية مصر العربية .

١ - سيقدم صندوق التعاون الاقتصادى لما وراء البحار (المشار إليه هنا "بالصندوق") للبنك المركزى المصرى (المشار إليه هنا "بالبنك المركزى") قرضا بالين اليابانى قيمته ٨ بلايين ين يابانى (المشار إليه هنا "بالقرض") طبقاً للقواعد والقوانين السائدة فى اليابان .

٢ - (١) سوف يتاح القرض بمقتضى اتفاق يبرم بين البنك المركزى والصندوق وسوف ينظم اتفاق القرض المشار إليه شروط وأحكام هذا القرض بالإضافة إلى إجراءات استخدامه والذى سوف يتضمن الأسس التالية :

- (أ) ستكون فترة السداد عشرون (٢٠) سنة بعد فترة سماح عشر (١٠) سنوات .
 - (ب) يحدد سعر الفائدة بواقع ثلاثة (٣) فى المائة سنوياً .
 - (ج) ستكون فترة السحب سنتين من تاريخ توقيع اتفاق القرض .
- (٢) يمكن مد فترة السحب الواردة فى الفقرة (١ - ج) أعلاه بموافقة السلطات المختصة فى الحكومتين .

٣ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية سداد أصل وفوائد القرض .

٤ - (١) سوف يتاح القرض لتغطية المدفوعات التى ستم من مستوردين فى جمهورية مصر العربية لموردين من دول المنشأ المصرح بها ، طبقاً للعقود التى أبرمت أو سوف تبرم بينهم لشراء منتجات يتم إعداد قائمة بها ويتم الاتفاق عليها بين السلطات المختصة فى الحكومتين ولتغطية تكاليف خدمات تتعلق بهذه المشتريات .

ومن المفروض أن هذه المشتريات والخدمات قدمت فى دول المنشأ المصرح بها ولمنتجات يتم إنتاجها فى هذه الدول .

(٢) تخضع القائمة المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (١) بعاليه للتعديل باتفاق السلطات المختصة في الحكومتين .

(٣) سوف يتم الاتفاق على نطاق دول المنشأ المصرح بها والمذكورة في الفقرة الفرعية (١) بعاليه بين السلطات المختصة في الحكومتين .

٥ - سوف تؤكد حكومة جمهورية مصر العربية أن المنتجات المذكورة في الفقرة الفرعية (١) من البند (٤) قد تم شراؤها طبقا لقواعد الصندوق المنظمة للشراء والتي تقضى في حملة أموره بضرورة اتباع نظام المناقصات العالمية إلا في حالات عدم قابلية هذه الإجراءات للتطبيق أو عدم ملاءمتها .

٦ - فيما يتعلق بشحن المنتجات المشتراه في نطاق القرض والتأمين البحري عليها تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بعدم فرض أى قيود تعوق المنافسة الحرة والعاداة بين شركات الملاحة والتأمين البحري في الدولتين .

٧ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية الصندوق من أى رسوم مالية أو ضرائب مفروضة في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بالقرض أو الفوائد التي تستحق عليه .

٨ - تتشاور الحكومتان مع بعضهما في أى أمر قد ينشأ من أو يتعلق بالمفهوم السابق .

وإنه ليشرفنى أن أقترح أن تشكل هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد والتي تعززون فيها بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة اتفقا بين الحكومتين الذي يصبح نافذ المفعول عند تلقى الحكومة اليابانية إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد إتمام الإجراءات المحلية اللازمة لسريان هذا الاتفاق .

ولانى لأنتهز هذه الفرصة لأعبر لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

توشيسيو يامازاكى

سفير مفوض فوق العادة لليابان

لدى جمهورية مصر العربية

القاهرة في ١٤ أكتوبر ١٩٨٠

صاحب السعادة

أتشرف بالاحاطة بأني قد تلقيت كتاب سيارتكم بتاريخ اليوم والذي نصه :
أتشرف بأن أعزز المفهوم التالي الذي يتم التوصل إليه بين ممثلي الحكومة المصرية
وحكومة اليابان بخصوص إتاحة قرض ياباني لجمهورية مصر العربية بهدف المساهمة
في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في جمهورية مصر العربية .

١ - سيقدم صندوق التعارن الاقتصادي لما وراء البحار (المشار إليه هنا
" بالصندوق ") للبنك المركزي المصري (المشار إليه هنا " بالبنك المركزي ") قرضا
بالين الياباني قيمة ٨ بليون ين ياباني (المشار إليه هنا " بالقرض ") طبقا للقواعد
والقوانين السائدة في اليابان .

٢ - (١) سوف يتاح القرض بمقتضى اتفاق يبرم بين البنك المركزي والصندوق .
وسوف ينظم اتفاق القرض المشار إليه شروط وأحكام هذا القرض بالإضافة إلى إجراءات
استخدامه والذي سوف يتضمن الأسس التالية .

(أ) ستكون فترة السداد عشرون (٢٠) سنة بعد فترة سماح عشر (١٠) سنوات .

(ب) يحدد سعر الفائدة بواقع ثلاثة (٣) في المائة سنويا .

(ج) ستكون فترة السحب سنتين من تاريخ توقيع اتفاق القرض .

٢ - يمكن مد فترة السحب الواردة في الفقرة (١ - ج) أعلاه بموافقة السلطات المختصة
في الحكومتين .

٣ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية سداد أصل وفوائد القرض .

٤ - (١) سوف يتاح القرض لتغطية المدفوعات التي ستم من مستوردين
في جمهورية مصر العربية لموردين من دول المنشأ المصرح بها ، طبقا للعقود التي أبرمت
أو سوف تبرم بينهم لشراء منتجات يتم إعداد قائمة بها ويتم الاتفاق عليها بين السلطات
المختصة في الحكومتين ولتغطية تكاليف وخدمات تتعلق بهذه المشتريات .

ومن المفروض أن هذه المشتريات والخدمات قد تمت في دول المنشأ المصرح بها
والمنتجات يتم إنتاجها في هذه الدول .

(٣) تخضع القائمة المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (١) بعاليه للتعديل باتفاق الساطات
المختصة في الحكومتين .

(٣) سوف يتم الاتفاق على نطاق دول المنشأ المصرح بها والمذكورة في الفقرة الفرعية
(١) بعاليه بين السلطات المختصة في الحكومتين .

٥ - سوف تؤكد حكومة جمهورية مصر العربية أن المنتجات المذكورة في الفقرة
الفرعية (١) من البند (٤) قد تم شراؤها طبقا لقواعد الصندوق المنظمة لاشراء والتي
تقضى في حملة أمور بضرورة اتباع نظام المناقصات العالمية إلا في حالات عدم قابلية هذه
الإجراءات للتطبيق أو عدم ملاءمتها .

٦ - فيما يتعلق بشحن المنتجات المشتراه في نطاق القرض والتأمين البحري عليها
تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بعدم فرض أى قيود تعوق المنافسة الحرة والعدالة بين
شركات الملاحة والتأمين البحري في الدولتين .

٧ - تعنى حكومة مصر العربية الصندوق من أى رسوم مالية أو ضرائب مفروضة
في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بالقرض أو الفوائد التي تستحق عليه .

٨ - تتشاور الحكومتان مع بعضهما في أى أمر قد ينشأ من أو يتعلق بالمفهوم السابق .
ولانه ليسر في أن أقترح أن تشكل هذه المذكرة ومذكرة سعادتك بالرد والتي
تعزيزون فيها بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة اتفقا بين الحكومتين
الذي يصبح نافذ المفعول عند تلقي الحكومة اليابانية إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر
العربية يفيد إتمام الإجراءات المحلية اللازمة لسريان هذا الاتفاق .

ولانه ليسر في أيضا إن أعزز نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق
على أن مذكرة سيادتكم وهذا الرد سوف ينظر إليهما على أنهما يشكلان اتفقا بين الحكومتين
يصبح نافذ المفعول من تاريخ استلام الحكومة اليابانية إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية
مصر العربية بإتمام الإجراءات المحلية اللازمة لسريان هذا الاتفاق .

ولاني لأنهن هذه الفرصة لأعبر عن عظيم تقديري .

د . عبد الرزاق عبد المجيد

نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٦٤١ لسنة ١٩٨٠ الصادر بتاريخ ٦ ديسمبر ١٩٨٠ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل الخاص بالقرض بمبلغ ٨ بليون ين ياباني للاستيراد السلمي بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان الموقع اعليه في القاهرة بتاريخ ١٤/١٠/١٩٨٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٢/١/١٩٨١ ؛

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل الخاص بالقرض بمبلغ ٨ بليون ين ياباني للاستيراد السلمي بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان الموقع عامه في القاهرة بتاريخ ١٤/١٠/١٩٨٠ ، ويعمل به اعتبارا من ١٦ فبراير ١٩٨١ م

كمال حسن على